

6248 - حكم الصلاة في البيت بدون عذر - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

رجل بلغ من العمر ستين عاما وهو لا يصلي الصلوات الخمس الا في بيته ما عدا الجمعة. يصلها في المسجد فهل تقبل صلاته؟ علما

ان المسجد بجوار البيت هذا قد تعلی منكرا عظيما - [00:00:00](#)

وخالف الشرع فان الشرع يلزمه بالحضور في جماعة المساجد جماعة المسلمين لكن الصلاة صحيحة الحمد لله في اصح قول العلماء

الصلاة صحيحة ليس عليه عادة وليس عليه التوبة الى الله - [00:00:19](#)

عليه توبة يرى من تأخره عن المسجد وعن الجماعة عذر هذا لا يجوز فهذه يتقي الله وان يصلي مع الناس وان يتوب الى الله في

المسألة يقول النبي صلى الله عليه وسلم من سمع النداء فلم يأتي - [00:00:34](#)

فلا صلاة له الا بالعدر في ابن عباس ما هو العذر؟ قال خوف او مرض وسأله صلى الله عليه وسلم رجل اعمى قال يا رسول الله ليس

لي قائل يقول في المسجد - [00:00:49](#)

اصلي في بيتي فقال عليه الصلاة والسلام هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال نعم هذا اعمى ليس له قائد مم ومع هذا يقول ليس لك

رخصة الواجب على المؤمن الذي يستطيع الحضور في المسجد - [00:01:04](#)

ان يحضر المسجد ويصلي مع الناس وليس له تخلف جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:23](#)